



الأربعون النووية

شرح فضيلة الشيخ

الحاج محمد بن عبد الوهاب
حفظه الله

الأستاذ المشارك بجامعة أم القرى
- ١٤٣٧ \ ١٤٣٦ هـ -



ضمن دروس معهد الميراث النبوي
- تفرغ فريق صيانه السلفي -

الدرس الثالث عشر من الأربعين النووية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا مِنْ سَيِّئَاتِ
أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

أَلَا وَإِنَّ أَصْدَقَ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا وَكُلَّ
مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ .

أَمَّا بَعْدُ :

فقد توقفنا في الأربعين النووية عند الحديث العاشر ، وهو ما رواه أبو هُرَيْرَةَ -رضي الله
تعالى عنه- ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- :

(إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ :
﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ ، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى

السَّمَاءِ : يَا رَبِّ! يَا رَبِّ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَغُذْيٌ بِالْحَرَامِ ،
فَأَتَى يُسْتَجَابُ لَذَلِكَ؟ (1)

هذا الحديث من الأحاديث المهمة ، التي ينبغي لكل مسلمٍ ومسلمة أن يعتنوا بها ؛ لما تتضمنه هذه الأحاديث وغيرها من أمورٍ يحتاجون إليها في يومهم وليلتهم ، خصوصاً الدعاء ، الذي قال الله -عزَّ وجل- فيه : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ (2) ، وقال فيه النبي -صلى الله عليه وسلم- فيه : (الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ) ، (الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ) .

فالنبي -صلى الله عليه وسلم- بيّن لنا أن الله -عزَّ وجل- طيبٌ .

- ومعنى طيبٌ :

أي أنه -سبحانه وتعالى- طاهرٌ ، مُنزهٌ عن النقائص والعيوب -سبحانه وتعالى- ، له الكمال في أسمائه ، وفي صفاته ، وفي ربوبيته ، وفي ألوهيته ، له الكمال المُطلق في كل شيء - سبحانه الله وتعالى - .

فالله طيبٌ غنيٌّ عن الناس ؛ الناس إليه فقراء ، كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ ﴾ (3) ، الله غنيٌّ عنّا وعن عبادتنا ، كما جاء في الحديث عن النبي -صلى الله عليه وسلم- : (لو أن إنسكم وجنكم وأولكم وآخركم

(1) رَوَاهُ مُسْلِمٌ [رقم: 1015]

(2) سورة غافر - الآية 60

(3) سورة فاطر - الآية 15

كانوا على أتقى قلب رجلٍ واحد ما زاد ذلك في ملك الله شيئًا ، ولو أن إنسكم وجنكم وأولكم وآخركم كانوا على أفجر قلب رجلٍ واحد ما نقص ذلك من ملك الله شيئًا - سبحانه وتعالى- . أو كما قال -عليه الصلاة والسلام- .

فالله طيبٌ ، كاملٌ في أسمائه وصفاته وفي ذاته وفي كل شأنه -سبحانه وتعالى- ، مُنزهٌ عن النقائص ، مُنزهٌ عن الولد ، مُنزهٌ عن صاحبة والزوجة ، مُنزهٌ عن العيب : ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾ (4) .

فإذا الله طيبٌ -سبحانه وتعالى- ، وهذا مما يجعل العباد يفتقرون إلى الله ، و يدركون عظمة الله -سبحانه وتعالى- ؛ فلا يقبل الله -عز وجل- إلا طيبًا ، أي لا يقبل الله -سبحانه وتعالى- إلا الحلال ، وإلا الشيء الذي هو غير مُحرّم و لا خبيث .

و قال العلماء : (لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا) من الأقوال والأعمال والعبادات والمعاملات ؛ فالله لا يقبل من عبده إلا الطيب ؛ لذلك ذكر النبي -صلى الله عليه وسلم- : (لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ) ، يعني من شيءٍ مُحرّم .

و جاء في الحديث ، في الصحيحين من حديث أبي هريرة : (لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا طَيِّبًا) .

لذلك العلماء بينوا أنّ من أبتلي بمالٍ حرامٍ من ربّنا أو غيره فأراد أن يُخرجه .

- كيف يفعل ؟ و ماهي نيته ؟

– قال العلماء :

يخرجه للفقراء والمساكين ومرافق الناس ، مثلاً في الطرقات أو مصالحهم ونحو ذلك بنية التحلل من المال الحرام ، التبرر من المال الحرام ، لا ينوي بإخراج هذا المال الحرام الصدقة ؛ لأن الله لا يقبلها صدقةً لأنها خبيثة محرمة ؛ فالله طيبٌ لا يقبل إلا طيباً .

و قد بيّن ابن رجب –رحمه الله تعالى– أن الصدقة بالمال الحرام تقع على **وجهين** :

– **أحدهما** : أن يتصدّق به الخائن أو الغاصب ونحوهما عن نفسه ، مالٌ حرامٌ يتصدق به عن نفسه ، قال : فهذا هو المراد من هذه الأحاديث ، أنه لا يتقبل منه ؛ بمعنى أنه لا يؤجر عليه ، بل يأثم بتصرفه في مال غيره بغير إذنه ، و لا يحصل للمالك بذلك أجرٌ لعدم قصده ونيته.

ثم قال :

– **والوجه الثاني** : من تصرفات الغاصب في المال المغصوب ، أن يتصدق به عن صاحبه إذا عجز عن ردّه إليه أو إلى ورثته ، قال : " فهذا جائز عند أكثر العلماء ، ومنهم مالك وأبو حنيفة وأحمد وغيرهم " ؛ فهذان الوجهان اللذان ذكرهما ابن رجب – رحمه الله تعالى – مما يتعلق بالمال الحرام .

وذهب بعض أهل العلم إلى أن المال الحرام يُتلف ، قال بن رجب: (و هذا فيه نظر)
، حيث قال : (وكان الفضيل بن عياض يرى أن من عنده مالٌ حرامٌ لا يعرف أربابه ،
يعني أصحابه أنه يتلفه ويلقيه في البحر ولا يتصدق به و لا يتقرب الى الله إلا بالطيب)
قال : (والصحيح الصدقة به ؛ لأن إتلاف المال وإضاعته منهيٌّ عنه ، و إرصاده
أبدا تعريضه للإتلاف ، يعني إرصاده : بمعنى إمساكه ، و استيلاء الظلمة عليه ، و
الصدقة به ليست عن مكتسبه حتى يكون تقرباً منه بالخبيث ، و إنما هي صدقةٌ عن
مالكه ليكون نفعه له في الآخرة ، حيث يتعذر عليه الانتفاع به في الدنيا) .

وهنا لابد لنا أن نتبه للمسألة التي أشار إليها ابن رجب :

و هي أنه إذا كان عندك مالٌ حرامٌ هو غضبٌ للغير أو حقٌ للغير ، أنت أخذته أو سرقته
أو غضبته ، لا يجوز لك ابتداءً أن تتصدق به ، بل الواجب عليك شرعاً أن ترجعه
لأصحابه ، سواءً تعترف لهم أن هذا مالهم ، أو أن تضعه في ظرف مثلاً ثم توصله إليهم
وتقول هذا مالكم أو هذا مال فلان ؛ لأن بعض الناس يبتدئ بالصدقة أو بإخراج المال
المغصوب أو المسروق مع وجود أصحابه ؛ هذا خطأ ، إنما يتصدق بالمال عن أصحابه
إذا ماتوا ، أو لم يستطع الوصول إليهم ، وتعدّر الوصول إليهم لعدم معرفتهم أو نحو
ذلك .

ثم قال -صلى الله عليه وسلم- : (وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ وَقَالَ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾) ، يعني :

أن الله - عز وجل - كما أمر المؤمنين أمر المرسلين ؛ فالله قال في شأن المرسلين مخاطبًا لهم : ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ (5) ؛ فالرسل - عليهم صلوات ربي وسلامه - أمروا بالأكل من الطيبات ، وبتناول الطيبات ، وبالعمل الصالح .

فأمروا بأمرين : ﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ ، الأكل من الطيبات والعمل الصالح .

وكذا المؤمنون في قوله : ﴿أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ (6) .

فالله - عز وجل - أمر المؤمنين كما أمر المرسلين ، والفائدة بذلك أن المسلم يتعظ ويقتدي بالأنبياء - عليهم صلوات رب وسلامه - ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ (7) .

⁵ (المؤمنون - الآية 51)

⁶ (المؤمنون - الآية 51)

⁷ (الأنعام - الآية 90)

وأيضًا أن يعلم أنّ المال الحرام لم يُحلّ لأحد ، ولا التصرف فيه لأحد ، وأيضًا أشار العلماء إلى أنّ المال الحلال يورث العمل الصالح ، ويُعين عليه ، كما أنّ العمل الصالح يعين العبد على البعد عن الحرام والمحرمات .

ولذلك ذكر النبي -صلى الله عليه وسلم- العكس ؛ أعني رجلًا أكل حرامًا ودعا الله ،

- فكيف يُستجاب له ؟

فقال -صلى الله عليه وسلم- ، قال الرّواي أبو هريرة : (ثُمَّ ذَكَرَ - أي النبي -صلى الله عليه وسلم- الرّجل) ثم ذكر (الرّجلُ يطيلُ السّفَرَ) يعني : يُسافر ويكون بعيد عن أهله مدةً طويلة .

قال ابن رجب وغيره : (السفر الطويل ادعى لانكسار القلب ؛ ولينه ، واضطراره إلى الله -عزّ وجلّ-) ؛ فالواحد حينما يبعد عن أهله يشتاق إليهم ، ويحنُّ إليهم ، ويرغب إلى الله أن يُعيّنه على الرجوع .

(فالرّجلُ يطيلُ السّفَرَ أشعثَ) :

- (أشعثَ) : يعني رأسه ، شعره غير مرّجل ؛ غير مسرّح .

- (أغبر) : إغبر من التراب .

- (يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ) : يعني يرفع يديه إلى السماء داعيًا الله ، يقول (يَا رَبِّ! يَا رَبِّ!) .

هذا رجل مسافر ، في سفرٍ طويل ، يعني مدته طالت ، (أَشَعَثَ أُغْبِر) ، يعني رثَّ الهيئة ، غير مُتَنَعَم ، ويدعو الله -عزَّ وجلَّ- (يَا رَبِّ! يَا رَبِّ!) ، إمَّا أن يرزقه أو يُعينه على الرجوع أو أيِّ أمرٍ ما .

قال -صلى الله عليه وسلم- : (وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ) : يعني يأكل المال الحرام ؛ لأنه إذا تعامل بالحرام ، وكسب المال الحرام فإنه يشتري به طعامًا يأكله ، ولذلك كما يقول العلماء هنا عبَّرَ بمآل الشيء يعني يكسب الحرام ليأكل به ، أو ليأكله .

قال : (وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ) : طعامه حرام .

(وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ) : ويشرب الشيء الحرام .

(وَعُذِّي بِالْحَرَامِ) : قال العلماء : (وَعُذِّي بِالْحَرَامِ) أي لا يتورَّع عن أكل الحرام من غيره.

- الأول : (وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ) ، هو يكتسب الحرام ويأكله .

- والثاني : (وَعُذِّي بِالْحَرَامِ) ، يأكل الحرام من غيره.

قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : (فَأَنِّي يُسْتَجَابُ لَدُنْكَ ؟) .

يعني (فَأَنِّي) : أي فكيف ؟

قال ابن رجب - رحمه الله تعالى - (معناه كيف يستجاب له !؟) ، فهو استفهام وقع على وجه التعجب والاستبعاد كما سيأتي - إن شاء الله - .

في هذا الحديث كما يقول ابن رجب وغيره من أهل العلم ذكر شيء من آداب الدعاء التي قد تؤدي إلى قبوله واستجابته فمن ذلك :

- **السفر وإطالته** : فإنه جاء عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه ثلاثة دعوات مستجابات لا شك فيهن ؛ وذكر منها دعوة المسافر ، وهذا إذا سببُ مذكورٌ في الحديث (يُطِيلُ السَّفْرَ) .

- **الثاني : حصول التبدُّل في اللباس والهيئة بالشمث والاغبرار** : كما قال -صلى الله عليه وسلم- كما في صحيح مسلم : (رُبَّ أَشْعَثِ أَغْبَرِ ذِي الطَّمْرَيْنِ ، مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ)⁸ ؛ يعني : ما أحد يستقبله ولا يُرحب به لفقره ، وقلة ماله ، هو أشعث أغبر ، يعني ثيابه مغبرة ، قد تكون فيها شيءٌ من عدم النظافة ، (ذِي الطَّمْرَيْنِ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ) ، يعني لاستجاب له كما في صحيح مسلم .

- **إذا الأول** : إطالة السفر والسفر .

- **والثاني** : حصول التبدُّل والهيئة الرثة ؛ يعني الافتقار إلى الله -عزَّ وجل- -

(8) أخرجه الحاكم في المستدرک وأبو نعیم في الحلیة عن أبي هريرة -رضي الله عنه-

- **والثالث :** مَدُّ يديه إلى السماء ، حيث قال - عليه الصلاة والسلام - : (يَمُدُّ يَدَيْهِ

إِلَى السَّمَاءِ) ، فرفع اليدين إلى السماء أو رفع اليدين عند الدعاء مظنة للإجابة .

قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : (إِنْ اللَّهُ تَعَالَى حَيُّ كَرِيمٌ يَسْتَجِيبُ إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صَفْرًا ، خَائِبَتَيْنِ) ، إِذَا هَذَا الثَّالِثُ .

- **والرابع :** الإلحاح على الله -عَزَّ وَجَلَّ- : (يَا رَبِّ! يَا رَبِّ!) ، و قد جاء عن النَّبِيِّ -

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حثُّ العباد على الإلحاح على الله -عَزَّ وَجَلَّ- ، وعدم الاستعجال بالدعاء ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : (أَنَّهُ يَسْتَجَابُ لِأَحَدِنَا مَا لَمْ يَتَعَجَّلْ) ، يدعوا مرة ، مرتين ، ثلاث ، ثم يقول : لم يستجب لي ، ثم يترك ، والعبد مُفْتَقِرٌ إِلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- .

ومن الافتقار المداومة على الإلحاح ، وعلى سؤال الله -عَزَّ وَجَلَّ- كل شيء ، من الأشياء التي أباحها الله -عَزَّ وَجَلَّ- ؛ فلذلك قال : (يَا رَبِّ! يَا رَبِّ!) فهو يُلْحِقُ عَلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ، وينكسر إليه -سبحانه وتعالى- ، ويظهر افتقاره إلى الله -عَزَّ وَجَلَّ- ؛ فَإِنَّ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- يكرم عبده ، ويستجيب دعاءه إذا أظهر العبد افتقاره إلى الله -عَزَّ وَجَلَّ- .

- أيضًا من الأمور التي تعين على إجابة الدعاء :

إطابة الطعام والشراب ، والبعد عن الحرام ، لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- بين أن مطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وغدّي بالحرام .

- فكيف يستجاب له ؟

يعني : إذا لو كان مطعمه حلالاً طيباً ، ومشربه طيباً ، وتغذى بالطيب ، وتعامل بالطيب ؛ يستجاب له .

- وأيضًا من الأمور التي تعين على قبول الدعاء :

طلب الدعاء في الأوقات التي جاء في السنة بيان أنه يُستجاب للداعي فيها ، كعند نزول المطر ، ودعاء الوالدين ، فإذا المسلم عليه أن يتأمل هذه الأمور وأن يحرص عليها .

ثم قال -صلى الله عليه وسلم- : (فَأَنِّي يُسْتَجَابُ لَذَلِكَ ؟) .

لكن قبل هذا ، بين ابن رجب -رحمه الله تعالى - قوله : (يَا رَبِّ! يَا رَبِّ!) ، قال ابن رجب : (ومن تأمل الأدعية المذكورة في القرآن وجدها غالبًا تفتتح باسم الرب ، كقوله تعالى : ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾⁽⁹⁾ ، وقوله : ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ

⁽⁹⁾ سورة البقرة - الآية 201

مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴿١٠﴾ ، وقوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ (11) .

قال ومثل هذا في القرآن كثير ، إذا العبد يلح على الله (يَا رَبِّ! يَا رَبِّ!) ؛ ولذلك سئل سفيان ومالك عن من يقول في الدعاء : **يا سيدي ؟**

فقالا : يقول يا رب ، قال مالك : (كما قالت الأنبياء في دعائهم) ، فإذا هذا أدبٌ في الدعاء أن تقول يا رب ، والرب - سبحانه وتعالى - هو الخالق الرازق ، المالك المتصرف ، الذي بيده كل الأمور ، فهذا أدبٌ في الدعاء.

ثم قوله -صلى الله عليه وسلم- : (فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ؟) ، أو (فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَدَيْكَ؟) مرّ معنا كلام ابن رجب ، أنه استفهام على وجه التعجب والاستبعاد .

- والسؤال : هل معنى هذا أنه لا يقبل دعاؤه مطلقاً ؟

- قال ابن رجب : (وليس صريحاً الاستحالة في الاستجابة ، ومنعها بالكُلية ، فيؤخذ من هذا أن التوسع في الحرام والتغذي به من جملة موانع الإجابة) .

فإذاً قد يكون سبباً في عدم قبول الدعاء ، وإلا فإن العلماء قد بينوا أن العبد ولو كان واقعاً في المحرّمات يدعو الله ويلتجئ إليه ، ولكن ليعلم أن وقوعه في المحرّمات قد يكون سبباً لعدم الإجابة وقد يستجيب الله له .

¹⁰ (سورة البقرة - الآية 286)

¹¹ (آل عمران - الآية 8)

ومن لطيف ما ذكر العلماء في ذلك أنهم قالوا : الشيطان الذي عصى الله -عزَّ وجل-
لَمَّا سَأَلَهُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُؤَخِّرَهُ إِلَى يَوْمٍ يَبْعَثُونَ أُعْطَاهُ اللَّهُ ذَلِكَ.

ولكن معنى الحديث هاهنا أنه قد يكون من أسباب موانع أو تأخر الاجابة الأمر الحرام ،
وأيضاً الحث على ترك الحرام ، طيب .

- هل فقط هو أكل الحرام ولبس الحرام وشرب الحرام والتغذية بالحرام هو المانع من قبول الاجابة ؟

- قال ابن رجب - رحمه الله تعالى - : (قد يكون ارتكاب المُحَرَّمَات الفعلية مانعاً من الاجابة ، وكذلك ترك الواجبات قد يكون مانعاً للإجابة) ، ثم قال : (وفعل الطاعات يكون موجباً لاستجابة الدعاء) ، ثم ذكر قصة الثلاثة الذين دخلوا في الغار ، فأطبقت عليهم الصخرة فتوسلوا إلى الله بأعمالهم الصالحة ، التي أخلصوا فيها لله -عزَّ وجل- .
ثم أختتم هذا الدرس بفائدةٍ ذكرها الإمام ابن عثيمين - رحمه الله تعالى - في الدعاء ،
أو في رفع اليدين في الدعاء ؛ فقال :

- هل رفع اليدين مشروع في كل دعاء ؟

- فقال: الجواب هذا على ثلاثة أقسام :

القسم الأول : ما ورد فيه رفع اليدين .

والقسم الثاني : ما ورد فيه عدم الرفع .

والتسم الثالث : ما لم يرد فيه شيء .

قال:

مقال القسم الأول : وهو ما ورد فيه رفع اليدين :

إذا دعا الخطيب بالاستسقاء ، وكذا في قنوط النوازل والوتر ، وكذا على الصفا والمروة ؛ فإذا هذا وردت به السنة برفع اليدين .

- الثاني : وهو ما ورد فيه عدم الرفع :

مثل عدم رفع اليدين حال خطبة الجمعة ؛ فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يشير بالسبابة ، ففي صحيح مسلم عن عمارة بن رؤيبة ، أنه رأى بشر بن مروان على المنبر رافعاً يديه فقال: (قَبَّحَ اللهُ هَاتين اليدين ، لقد رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما يزيد أن يقول بيده هكذا وأشار بإصبع المسبحة)⁽¹²⁾ ؛ يعني السبابة . قال ابن العثيمين : (وكذلك رفع اليدين في دعاء الصلاة ، كالدعاء بين السجدين ، أو التشهد ؛ فإنه لا يرفع يديه)

- لماذا ؟

- لعدم الرفع لعدم ورود الرفع في السنة النبوية في ذلك ، إذ السنة أتت بعدم الرفع في ذلك .

(12) رواه مسلم (874) وأبو داود (1104)

– أمّا الثالث : ما لم يرد فيه الرفع ولا عدمه :

فيُشرع فيه رفع اليدين ، فقال : الأصل الرفع ؛ لأنه من آداب الدعاء ومن أسباب الإجابة ... إلى آخر كلامه – رحمه الله تعالى – في شرح الأربعين وهو كلامٌ نفيسٌ متين – رحمه الله تعالى – .

أقول : أيضًا أريد أن أنبّه على قضيتين :

القضية الأولى : أن بعضهم إذا دعا يمسح وجهه بعد الدعاء؛ يمسح وجهه بيديه وهذا لم يرد فيه سنة عن النبي –صلى الله عليه وسلم – ؛ فليس مشروعًا مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ، إنما ترفع يديك ثم ترخيها ، هذا تنبيه .

التنبيه الثاني : وقد أشار إليه الشيخ العثيمين – رحمه الله تعالى – في شرح الأربعين ،

حيث قال :

قال : تأمل قوله –صلى الله عليه وسلم – :

(وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ) ، يقول – صلى الله عليه وسلم – :

(وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ

وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾)

فقال : هنا فائدة : الرسل يعملون الصالحات ، ويأكلون الطيبات ، ولَمَّا أمرهم الله لم يتكبروا ، وقالوا لما تأمرنا ونحن نأكل الطيبات ونعمل صالحًا ؟ بل تقبلوا ؛ فإذا فيه فائدة :

أن المؤمن قد يُنصح ويُذكر بالعمل الصالح ، ولذلك جاء عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: (أحب الكلام إلى الله : سبحان الله ، والحمد لله ، والله أكبر ، ولا إله إلا الله وأبغض الكلام إلى الله أن يقول الرجل للرجل اتق الله فيقول: إليك عني) ؛ يعني لا تتدخل فيّ ومثل ما يقال ليس لك شغلٌ أو صلاح بهذا الأمر ؛ فإن الله يبغضه ؛ يبغض هذا الكلام ، فإذا أمرك أحد بمعروف أن نهاك عن منكر فقل له : جزاك الله خيرًا وتقبل منه .

وفي هذا القدر كفاية.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى صحبه وآله أجمعين .

